

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة

A/HRC/WG.6/2/UKR/3
3 April 2008ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الثانية

جنيف، ٥-١٦ أيار/مايو ٢٠٠٨

موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفقاً للفقرة ١٥ (ج)
من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥

أوكرانيا*

هذا التقرير هو موجز للورقات المقدمة من أحد عشر من أصحاب المصلحة^(١) إلى عملية الاستعراض الدوري الشامل. وهو يتبع هيكل المبادئ التوجيهية العامة التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان. ولا يتضمن التقرير أية آراء أو وجهات نظر أو اقتراحات من جانب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ولا أي حكم أو قرار يتصلان بمطالبات محدّدة. وقد ذُكرت بصورة منهجية في حواشي نهاية النص مراجع المعلومات الواردة في التقرير، كما أنه بقدر المستطاع لم يجر تغيير النصوص الأصلية. والافتقار إلى معلومات عن مسائل محدّدة أو إلى التركيز على هذه المسائل قد يُعزى إلى عدم تقديم أصحاب المصلحة ورقات بشأن هذه المسائل بعينها. وتتاح على الموقع الشبكي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان النصوص الكاملة لجميع الورقات الواردة. وبالنظر إلى كون دورية الاستعراض في الجولة الأولى هي أربع سنوات، فإن المعلومات الواردة في هذا التقرير تتصل في المقام الأول بأحداث وقعت بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

أولاً - المعلومات الأساسية والإطار

ألف - نطاق الالتزامات الدولية

١- أشارت منظمة العفو الدولية إلى أن أوكرانيا لم تصدق بعد على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وعلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري^(٢).

باء - الإطار الدستوري والتشريعي

٢- أفادت مفوضة البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان أن دستور أوكرانيا، الذي اعتمد في عام ١٩٩٦، ينص على أن جميع الأشخاص أحرار ومتساوون في كرامتهم وحقوقهم، وأن حقوق الإنسان والحريات لا يجوز التصرف فيها ولها حرمتها^(٣). وأشارت إلى أن رئيس الجمهورية وافق في عام ٢٠٠٦ على مرسومين بشأن مفهوم تحسين القضاء وكفالة المحاكمة العادلة في أوكرانيا وفقاً للمعايير الأوروبية وبشأن مفهوم إنشاء نظام المساعدة القضائية المجانية في أوكرانيا، غير أنه لم تُنفذ أحكام أي منهما^(٤).

جيم - الهيكل المؤسسي والحقوق إنساني

٣- وصفت مفوضة البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان المؤسسة الوطنية لأمين المظالم بأنها من النماذج التقليدية، إذ ينتخبه البرلمان بالاقتراع السري، فيضمن بذلك استقلاله عن جميع أجهزة سلطة الدولة^(٥). ولاحظ اتحاد هلسينكي الأوكراني لحقوق الإنسان أنه ليس لدى أمانة ديوان المظالم سجل عام لجميع الشكاوى الواردة وأنه لا يوجد أي رصد فعال للكيفية التي يُعالج بها فحوى هذه الشكاوى. فمعظم الشكاوى الموجهة إلى أمين المظالم ترسل تلقائياً إلى من تتعلق بهم^(٦). وحسب ما ذكرته مؤسسة دونيتسكي التذكارية، فإن ما يتلقاه ديوان المظالم من الشكاوى العديدة التي يشتكي أصحابها من سلوك غير قانوني مزعوم من موظفي دائرة إنفاذ قانون العقوبات تُحال ببساطة إلى الإدارة ذاتها و/أو إلى مكتب المدعي العام^(٧). ويلاحظ اتحاد هلسينكي الأوكراني لحقوق الإنسان أن دور أمين المظالم في الدفاع عن حقوق الإنسان يظل غير ذي أهمية نظراً لهذه الأسباب^(٨). وأكدت مؤسسة دونيتسكي التذكارية أنه لا توجد مراقبة عامة على عمل مؤسسات إنفاذ قانون العقوبات وأن ديوان المظالم لا يوفر مراقبة فعالة وحقيقية^(٩). وأشارت منظمة العفو الدولية إلى أن مصداقية تلك المؤسسة وفعاليتها قد تضررتا بشكل خطير عندما انتُخبت المتولية الحالية لمنصب أمين المظالم، خلافاً للقانون المتعلق بهذا المنصب، عضواً في البرلمان عن حزب المناطق في آذار/مارس ٢٠٠٦ مع احتفاظها بمنصب أمين المظالم. وقد استقالت من البرلمان عندما أُعيد انتخابها أمينةً للمظالم في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧^(١٠).

ثانياً - تعزيز وحماية حقوق الإنسان على أرض الواقع

ألف - التعاون مع آليات حقوق الإنسان

٤- أشار اتحاد هلسينكي الأوكراني لحقوق الإنسان إلى أن عدداً كبيراً من توصيات هيئات معاهدات الأمم المتحدة إلى الحكومة لم تُنفذ بعد. وليس ثمة أي هيئة تابعة للدولة تكفل التقيد بهذه التوصيات، ولا أي إجراء

قانوني يضع خطة عمل محددة لتنفيذها^(١١). وأفادت مفوضة البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان أنها تشارك بنشاط في عملية إعداد التقارير التي تقدمها أوكرانيا إلى هيئات المعاهدات وتقدم ملاحظاتها النقدية واقتراحاتها بشأن تنفيذ توصيات تلك الهيئات^(١٢).

باء - تنفيذ الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان

١- المساواة وعدم التمييز

٥- أفاد اتحاد هلسينكي الأوكراني لحقوق الإنسان أنه لا يوجد أي نص قانوني، باستثناء "القانون المتعلق بتساوي الحقوق وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة"، يتضمن تعريفاً للتمييز المباشر أو غير المباشر، أو آلية للحماية من التمييز. وبالتالي، لم تصدر أي أحكام عن المحاكم تعاقب بشكل مباشر على أفعال التمييز^(١٣). وأفاد اتحاد هلسينكي أن التمييز القائم على مختلف الأسس جد شائع. وأوضح أن الأشخاص يعانون في أغلب الأحيان التمييز القائم على الأسس التالية: الأصل الإثني والجنس والحالة الصحية والميول الجنسية والسن. وأشار اتحاد هلسينكي إلى أن عدد حوادث التمييز يتزايد باطراد كنتيجة لعدم توفر آليات فعالة للحماية وصعوبة معاقبة الأشخاص على إتيان هذا السلوك^(١٤).

٦- وأشارت منظمة رصد حقوق الإنسان إلى أن بحوثها أثبتت أن المرأة، لا تتمتع بالمساواة في الاستفادة من فرص التوظيف جراء وجود مواقف تمييزية لدى أرباب العمل في القطاعين العام والخاص، بما في ذلك ممارسات تمييزية في عملية التعيين وذلك على الرغم من أن أوكرانيا اعتمدت قوانين ترمي إلى ضمان المساواة بين الجنسين في مجال التوظيف. ولدى الإعلان عن الوظائف، يُعلن أصحاب العمل بانتظام تفضيلهم للرجل ويمارسون خلال عملية التعيين تمييزاً ضد المرشحات المحتملات يقوم على أساس السن أو المظهر. كما أفادت منظمة رصد حقوق الإنسان أن الرجال يتولون من المناصب الحكومية والإدارية السامية عدداً غير متناسب ويحصلون على أجر أفضل مما تتلقاه النساء عن وظائف متماثلة. وتضطر النساء في أحيان كثيرة جداً إلى العمل في قطاع الاقتصاد غير الرسمي المتدني الأجور وغير المنظم وتمسهن البطالة بشكل غير متناسب^(١٥).

٧- وأفادت منظمة العفو الدولية أن طالبي اللجوء والأجانب الذين يعيشون في أوكرانيا كثيراً ما يعانون من اعتداءات عنصرية من العامة ويتعرضون لمعاملة عنصرية على أيدي الشرطة، ويشمل ذلك عمليات فحص للوثائق مفرطة في تكرارها. ولا توجد أي إحصاءات حكومية فيما يخص عدد الجرائم العنصرية، وتصنف الشرطة معظم الهجمات العنصرية بوصفها "أعمال شغب غوغائية". وأبرزت منظمة العفو الدولية أن المادة ١٦١ من القانون الجنائي المتعلقة بالجرائم ذات الدوافع العنصرية منقوصة إذ لا تنطبق إلا على الضحايا من المواطنين^(١٦). كما لاحظ اتحاد هلسينكي الأوكراني لحقوق الإنسان أن التقارير المتعلقة بأعمال العنف التي تستهدف القادمين من أفريقيا وآسيا والقوقاز أضحت أكثر شيوعاً. ويدعي المنتمون إلى هذه الجماعات أن موظفي إنفاذ القوانين يتجاهلون باستمرار، لا بل يساندون أحياناً، أعمال العنف التي تستهدفهم. وهم يتعرضون للتمييز على وجه الخصوص في العمل ولدى استئجار المسكن وممارسة حقهم في التعليم^(١٧). وأفاد مفوض حقوق الإنسان بمجلس أوروبا أن نزعات معاداة السامية تشكل على ما يبدو اتجاهاً مقلقاً في أوكرانيا وأنه يوجد خطر حقيقي يتمثل في تفشي عدوى معاداة السامية^(١٨). وأوصت منظمة العفو الدولية الحكومة بأن تراجع القوانين المتعلقة بالجرائم العنصرية

وبأن تكفل أن يدرك موظفو إنفاذ القوانين ووكلاء النيابة والقضاة المعنيون بإنفاذ القانون المتعلق بالجرائم العنصرية طبيعة هذه الجرائم إدراكاً تاماً^(١٩). وأوصى مفوض حقوق الإنسان بمجلس أوروبا الحكومة بأن تكثف جهودها الرامية إلى قمع التصرفات المتسمة بالعنصرية وكره الأجانب ومعاداة السامية مكافحة قوية وبأن توفر ضمانات قانونية لمكافحة التمييز ضد اللاجئين على أسس العرق أو الدين أو البلد الأصلي^(٢٠).

٨- وأبرزت منظمة رصد حقوق الإنسان أن العاملين في مجال الرعاية الصحية كثيراً ما يمارسون التمييز إزاء المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والمعرضين بقوة لخطر الإصابة به رغم أن القانون الأوكراني يحظر بشكل صريح على مؤسسات الرعاية الصحية رفض تقديم المساعدة الطبية إلى هؤلاء الأشخاص على أساس إصابتهم بهذا الفيروس. وتوصلت بحوث المنظمة إلى أن متعاطين للمخدرات بالحقن الوريدي ومصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز قد حُرِّموا من العلاج الطبي في أقسام الطوارئ أو صُرفوا من المستشفيات بمجرد أن عُرِّفت إصابتهم بالفيروس، أو لم يُوفَّر لهم إلاّ علاج غير كاف لأن الأطباء رفضوا علاجهم. كما أن التمييز والوصم يمنعان كلياً العديد من المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من الحصول على الرعاية الصحية وغيرها من الخدمات المتعلقة بهذا الداء^(٢١). كما أفادت منظمة رصد حقوق الإنسان أن الشرطة تتدخل بانتظام في مسألة إيصال المعلومات والخدمات المتعلقة بالوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية، بما في ذلك استفادة متعاطي المخدرات من الخدمات القانونية لتغيير المحاقن، ومما يتناقض تناقضاً مباشراً مع السياسة الأوكرانية. وحسب ما ذكرته منظمة رصد حقوق الإنسان^(٢٢)، فإن الشرطة التي تحتاج إلى "استيفاء حصص الاعتقالات" تجد في متعاطي المخدرات فريسة سهلة للغاية فيما يتعلق بالاعتقال أو سوء المعاملة.

٩- وأكد اتحاد هلسينكي الأوكراني لحقوق الإنسان أن المواقف العامة إزاء العجز (الروما) لا تزال سلبية، إذ إن التحامل عليهم أكثر شيوعاً مما هو عليه فيما يتعلق بأي أقلية قومية أخرى. وهم يواجهون التمييز المتواصل والمنهجي في جميع القطاعات تقريباً، ويشمل ذلك الحصول على الوثائق الشخصية والتعليم والسكن والرعاية الصحية والعمل والخدمات الاجتماعية. وأضاف أن مستوى البطالة في أوساط العجز هو الأعلى في المتوسط وأن أحوال معيشتهم هي الأسوأ بالمقارنة مع الجماعات الإثنية الأخرى. ولا تزال أرقام التحاق أطفال العجز بالمدارس متدنية^(٢٣). وأوصى مفوض حقوق الإنسان بمجلس أوروبا أوكرانيا بوضع برامج لكفالة الإدماج الاجتماعي للعجز، ولا سيما من خلال دعم الأعمال التجارية الصغيرة الحجم والاستفادة من التعليم ومن الهياكل الأساسية^(٢٤).

١٠- وذكر مركز ناش مير (علمنا) للمثليين والمثليات أن نتائج دراسة استقصائية أُجريت في آذار/مارس ٢٠٠٧ أظهرت أن رهاب المثليين اشتد في السنوات الخمس الأخيرة في المجتمع الأوكراني^(٢٥). وكثيراً ما يواجه المثليون مشاكل في أماكن العمل وأثناء احتكاكاتهم بهيئات إنفاذ القوانين. وهم، في سياق الحالة الأخيرة، يواجهون في كثير من الأحيان الضغط النفسي ومواقف تتسم بالتحامل ويتعرضون للتهديدات والابتزاز من جانب أفراد الشرطة^(٢٦). وأوصى مفوض حقوق الإنسان بمجلس أوروبا أوكرانيا بالحرص على أن تشمل تشريعات مكافحة التمييز بوضوح جماعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميول الجنسية والمتحولين جنسياً؛ وبتشجيع التسامح وتعزيز الوعي بالحقوق الفردية؛ وبعتماد برنامج على صعيد الدولة للدعم الاجتماعي لجماعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميول الجنسية والمتحولين جنسياً، وبتعزيز مستوى تثقيف الموظفين العموميين في هذا الميدان^(٢٧).

٢- حق الشخص في الحياة والحرية والأمن

١١- أبرزت مجموعة خاركيف لحقوق الإنسان أن تعريف "التعذيب" الوارد في المادة ١٢٧ من القانون الجنائي لا يعكس على نحو كامل كل العناصر الواردة في المادة ١ من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وبخاصة فيما يتعلق بالتمييز. فلا تشمل أحكام الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ١٢٧ سوى "أفراد أجهزة إنفاذ القوانين"، وتستثني غيرهم من موظفي الدولة. كما أن تلك المادة تعرّف "التعذيب" بأنه "فعل عنيف" فتضيّق بذلك نطاق التعريف الوارد في المادة ١ من اتفاقية مناهضة التعذيب، التي تعرّف التعذيب بأنه "أي عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد ... يلحق عمداً بشخص ما"^(٢٨).

١٢- وأفادت منظمة العفو الدولية أنها لا تزال تتلقى تقارير عن تعذيب الأفراد وإساءة معاملتهم في مخافر الشرطة^(٢٩). وأفادت اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة أن وفدها تلقى أثناء الزيارة التي قام بها في عام ٢٠٠٥ عدداً كبيراً من الادعاءات بشأن ما ألحقه أفراد الشرطة في أوقات عملهم من أذى بدني متعمد بمحتجزين (من بينهم أحداث)، ولا سيما خلال مرحلة الاستجواب الأولي في مراكز شرطة المقاطعات بغرض الحصول على اعترافات بشأن الفعل الجنائي الذي احتُجز الأشخاص المعنيون من أجله أو اعترافات إضافية بشأن جرائم قيد التحقيق. وأفادت اللجنة أن أشكال الإيذاء المزعومة تمثلت بصورة رئيسية في اللكم والركل والضرب بالهراوات. كما قُدمت ادعاءات بشأن حالات لطم على الأذنين بكلتا اليدين والتكبير المؤلم لليدين والضرب بالأحزمة أو بمضارب البيسبول^(٣٠). وقد قدمت الدولة رداً إلى اللجنة بشأن هذه الادعاءات^(٣١).

١٣- وأفادت مجموعة خاركيف لحقوق الإنسان أنه من بين المشاكل القائمة في مجال منع التعذيب وسوء المعاملة عدم وجود سياسة حكومية موحدة ومتسقة، وضعف التنسيق بين مختلف وكالات الدولة، ونقص الخبرة والمهارات العملية. ولا تتوفر معلومات رسمية بشأن حجم انتشار سوء المعاملة^(٣٢). وذكرت مفوضة البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان أن مسألة إنشاء آلية وقائية وطنية (هيئة حكومية مستقلة لها وضع خاص) لا تزال قيد النقاش^(٣٣). وأوصت منظمة العفو الدولية بأن تُتخذ خطوات لإنشاء هيئة مستقلة لرصد أماكن الاحتجاز وفقاً للالتزامات الأوكرانيا بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب^(٣٤). وأوصت اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة بأن تُوجّه على أعلى مستوى وفي فترات منتظمة رسالة واضحة إلى جميع موظفي وزارة الداخلية مؤداها "لا تسامح" مع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة^(٣٥). وقد قدمت الدولة رداً على هذه التوصية^(٣٦). وأوصى مفوض حقوق الإنسان بمجلس أوروبا بمعالجة مسألة عنف الشرطة من خلال اعتماد سياسة شاملة لمكافحة التعذيب وسوء المعاملة، ويشمل ذلك توفير التدريب المناسب وتدابير المراقبة^(٣٧).

١٤- ولاحظت مجموعة خاركيف لحقوق الإنسان أن التشريعات في ميدان تسليم الأشخاص وإبعادهم لا تزال متخلفة ولا تنص على بحث أي ظروف يتعين على الدولة أخذها في الاعتبار وفقاً للمادة ٣ من اتفاقية مناهضة التعذيب. وأشارت إلى أن القرارات المتعلقة بالتسليم تندرج ضمن نطاق الاختصاص الحصري للمدعي العام الذي يتخذها بطريقة سرية ودون اتباع أي إجراء. ولا يشترط القانون وجوب إعلام الفرد، الذي تطلب دولة أخرى تسليمه، بالقرار المتخذ وبدواعي اتخاذه^(٣٨).

١٥- وحسب ما أوردته مجموعة خاركيف لحقوق الإنسان، يظل الاحتجاز دون أمر محكمة هو القاعدة، والاحتجاز بناءً على أمر محكمة هو الاستثناء. وأفادت المجموعة أن موظفي إنفاذ القوانين يعتبرون أن فترة ٧٢ ساعة هي الفترة التي يتمتعون خلالها بالسلطة المطلقة لاحتجاز شخص ما؛ ولا يُلزمهم القضاة بتقديم دليل على أنه لم يكن بالإمكان عرض الشخص عليهم خلال فترة أقصر؛ ويجوز تمديد فترة الاحتجاز في مخفر الشرطة، مما يزيد من التعذيب وسوء المعاملة. وأضافت مجموعة خاركيف أنه لا يُعد المشتبه به محتجزاً إلا بعد اتخاذ قرار رسمي باحتجازه. ويبقى وضعه في المخفر غير واضح إلى أن يُجهز المسؤول بروتوكول احتجاز. كما ذكرت مجموعة خاركيف أن القوانين لا تحدد فترة احتجاز قصوى إلا فيما يتعلق بالتحقيق في مرحلة ما قبل المحاكمة^(٣٩).

١٦- وفيما يخص أحوال السجون، أفادت مؤسسة دونيتسكي التذكارية أن ظروف احتجاز السجناء المدانين قد تحسنت تدريجياً خلال السنوات الأخيرة^(٤٠). غير أن مجموعة خاركيف لحقوق الإنسان أفادت أن الظروف في أقسام التحقيق وفي السجون لا تزال سيئة. ولا ترتبط مشكلة الاكتظاظ إلا جزئياً بتمويل منظومة مرافق الحبس الاحتياطي. واقترحت المجموعة اعتماد الكفالة باعتبارها أحد التدابير الفعالة التي من شأنها الحد من اللجوء إلى إجراء الاحتجاز السابق للمحاكمة^(٤١). ولاحظت مؤسسة دونيتسكي التذكارية أن نسبة الأخذ بتدبير الحبس الاحتياطي كتدبير وقائي تظل مرتفعة بشكل غير مبرر في أوكرانيا. فكثيراً ما يُعتمد هذا التدبير في حق متهمين بجرائم ليست خطيرة جداً، ويُرسَلون إلى سجون الحبس الاحتياطي (SIZO) خدمةً للمحقق^(٤٢). وحسب ما ذكرته مجموعة خاركيف لحقوق الإنسان، لا تنص القوانين الأوكرانية على منح ضمانات مهمة للمحتجزين من قبيل الحق في المراجعة الدورية لدواعي احتجازهم^(٤٣). وأفادت مؤسسة دونيتسكي التذكارية أن الموجودين رهن الحبس الاحتياطي والسجناء المدانين يقدمون بشكل متزايد إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان شكاوى بشأن الأحوال السائدة في المؤسسات التابعة لإدارة تنفيذ الأحكام وما يحدث في هذه من سوء معاملة^(٤٤).

١٧- وأبرزت منظمة العفو الدولية أن الاكتظاظ وسوء الأحوال في مرافق الحبس الاحتياطي أديا، في بلد يبلغ فيه معدل الإصابة بداء السل مستويات عالية جداً، إلى ارتفاع معدل تفشيه في أوساط المحتجزين. وذكرت المنظمة بالهواجس التي أعربت عنها أمينة المظالم في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ بشأن عدد الوفيات أثناء الاحتجاز في مرافق الحبس الاحتياطي العشرين في أوكرانيا. واستشهدت منظمة العفو الدولية كذلك بإحصاءات جمعها ديوان المظالم تشير إلى أن ١٣٠ إلى ١٣٥ شخصاً توفوا سنوياً بين عامي ٢٠٠٤ و٢٠٠٧ أثناء احتجازهم في مرافق الحبس الاحتياطي. وأفادت المنظمة أن أغلبية الوفيات قد نجمت عن نقص الرعاية الطبية، بما في ذلك عدم تشخيص أمراض تعود الإصابة بها إلى ما قبل الاحتجاز، مثل السل^(٤٥). وأوصى مفوض حقوق الإنسان بمجلس أوروبا باتخاذ خطوات لتقليص عدد نزلاء السجون؛ وتوفير أشكال بديلة من العقاب؛ وتحسين ظروف احتجاز الأحداث والحرص على إيداعهم في مراكز منفصلة؛ وبالحرص على إجراء اختبارات السل وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتوفير الرعاية الطبية الملائمة لجميع النزلاء^(٤٦).

١٨- وأفادت منظمة العفو الدولية أن القانون المتعلق بمنع العنف داخل الأسرة دخل حيز النفاذ في عام ٢٠٠٢، غير أنها أعربت عن قلقها من أن هذا القانون تشوبه شوائب ولم تثبت فعاليته في مكافحة العنف المنزلي. وأشارت إلى أن هذا القانون يتضمن مفهوم "سلوك الضحية" الذي يُعرَّف بأنه "سلوك ضحية العنف المنزلي الذي يستشير

ذلك العنف"، وهو مفهوم أُخذ ذريعة لتحميل نساء المسؤولية عن استثارة سلوك العنف، وساهم في الإفلات من العقاب بتمكينه الجناة من تفادي الملاحقة القضائية. وأشارت إلى أن مشروع قانون لتعديل هذا القانون قُدّم إلى البرلمان في شباط/فبراير ٢٠٠٧، ولكنه لم يُقرّ بعد. ورغم أن مشروع القانون يلغي مفهوم "سلوك الضحية"، فإن منظمة العفو الدولية لا تزال قلقة لأن أحكامه لا تبلغ حد كفالة توفير سكن بديل لائق لأجل قصير وطويل لضحايا العنف المتزلي^(٤٧). وأوصى مفوض حقوق الإنسان بمجلس أوروبا الحكومة بتعزيز التدابير المعتمدة لمكافحة العنف المتزلي؛ وبتشجيع إنشاء مآوٍ للنساء ضحايا العنف؛ وب توفير التدريب القائم على أساس مراعاة نوع الجنس لأفراد هيئات الشرطة والسلطة القضائية. كما أوصى المفوض الحكومة بتنفيذ التشريعات التي تحظر العنف ضد الأطفال واستغلالهم في إنتاج المواد الإباحية وبعتماد تدابير لمعالجة ظاهرة أطفال الشوارع الآخذة في الانتشار^(٤٨).

١٩- وأفادت مجموعة حار كيف لحقوق الإنسان أن عدد حالات العنف ضد صغار العسكريين والعسكريات في الجيش (*dedovschina*) لا يزال مرتفعاً، مستشهداً بمعلومات وردت من مكتب المدعي العام مفادها أن ٧٣ شخصاً أصيبوا خلال الأشهر الثلاثة الأولى من عام ٢٠٠٣ في جميع الوحدات العسكرية في أوكرانيا كنتيجة لما يسمى "انتهاكات العلاقات القانونية" و ٥٠ شخصاً كنتيجة للاعتداء والضرب المبرح^(٤٩).

٢٠- ولاحظت مفوضة البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان أن الاتجار بالبشر لا يزال يمثل مشكلة مطروحة في أوكرانيا وأن البرلمان قد صدّق في عام ٢٠٠٤، على اتفاقية باليرمو وبروتوكولاتها^(٥٠). وأوصى مفوض حقوق الإنسان بمجلس أوروبا الحكومة بأن تواصل تعزيز سياسات مكافحة الاتجار بالبشر وبأن تنظم حملات للتوعية؛ وبأن توفر الحماية الكافية للضحايا وتكفل مقاضاة المتاجرين بالأشخاص؛ وبأن تتصدى لمشكلة الفساد في وكالات إنفاذ القوانين^(٥١).

٢١- وحسب ما ذكرته مفوضة البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان، تتمثل إحدى قنوات الاتجار بالأطفال في التبنّي على الصعيد الدولي. وفي هذا الصدد، لاحظت أن ثمة أوجه قصور تشوب التشريعات الوطنية وأكدت أنه حصلت انتهاكات لحقوق الأطفال الأوكرانيين ممن جرى تبنيهم في الخارج. ولهذا، قدمت ورقة إلى رئيس الجمهورية ترمي إلى تحسين إجراءات تبني الأسر للأطفال الأوكرانيين وإلى إبرام وتوقيع اتفاقات ثنائية مع البلدان التي يعيش فيها الأطفال الأوكرانيون المتبنون لكفالة المراقبة المناسبة لأوضاع تعليمهم وعودة الضحايا منهم إلى أوكرانيا^(٥٢).

٣- إقامة العدل وسيادة القانون

٢٢- أبرزت مفوضة البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان أنه قُدّمت إلى البرلمان في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ مشاريع قوانين لإدخال تعديلات على قانون الإجراءات الجنائية وقانون الإجراءات المدنية وقانون الإجراءات الإدارية بغرض تعزيز حماية حقوق الإنسان في المحاكم. ورغم ذلك، لم يُحل عدد من المشاكل: إنجاز إنشاء شبكة المحاكم الإدارية لتسوية المنازعات بين الأشخاص والسلطات؛ وإنشاء نظام لقضاء الأحداث؛ واعتماد قانون مُعدّل للإجراءات الجنائية، والقانون المتعلق بنقابة المحامين، والقانون المتعلق بالمساعدة القضائية^(٥٣).

٢٣- ولاحظت منظمة العفو الدولية أن أوكرانيا أدخلت تعديلات على نظام العدالة الجنائية ترمي إلى جعله مطابقاً للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان؛ غير أن هذا النظام لا يزال يحتفظ بالكثير من سمات نظام العدالة الجنائية السوفياتي القمعي^(٥٤). ولاحظ اتحاد هلسينكي الأوكراني لحقوق الإنسان أن المحاكم الاقتصادية تبت في المنازعات وفق قواعد لا تتوافق والاتجاهات المعاصرة في الإجراءات القانونية المدنية. كما لاحظ أن البت في القضايا المتعلقة بجرائم إدارية ينطوي عموماً على انتهاكات لعدد من معايير الحق في المحاكمة العادلة وعلى قيود عديدة على الحق في الدفاع فضلاً عن عدم توفر إمكانية استئناف الأحكام لدى محاكم الاستئناف^(٥٥). وأحاطت مفوضة البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان علماً بأن قرارات المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في حق أوكرانيا هي دليل على الوضع الحرج للقضاء الأوكراني، حيث يتناول ٩٠ في المائة من الأحكام انتهاك الحق في المحاكمة العادلة^(٥٦).

٢٤- وأشار اتحاد هلسينكي الأوكراني لحقوق الإنسان إلى أن إجراءات اختيار القضاة غير شفافة وأنها تشجع تعسف القضاة وتبعيتهم للمسؤولين العموميين المعنيين بتلك الإجراءات. وحسب ما أورده اتحاد هلسينكي، ليس من الغرابة أن يتعرض القضاة للضغط من السلطات ومن الأطراف صاحبة المصلحة على حد سواء. وتُمارَس أشكال تأثير مختلفة، تتراوح بين الرسائل والاتصالات الهاتفية والزيارات الشخصية إلى القضاة ورؤساء المحاكم والانتقاد المباشر للأحكام الصادرة عن المحاكم. ولا يحظر القانون هذه العلاقات المخالفة للإجراءات بين الأطراف المختلفة والقضاة^(٥٧).

٢٥- وفيما يتعلق بالسلطة القضائية، أوصى مفوض حقوق الإنسان بمجلس أوروبا الحكومة بمعالجة مشكلة الفساد الذي يتغلغل في جهاز القضاء والشرطة ونظام السجون؛ وبإنجاز عملية إصلاح القضاء لضمان استقلاليتها الكاملة ونزاهته وفعالته تماشياً مع المعايير الأوروبية؛ وباستحداث نظام لقضاء الأحداث؛ وتعزيز استقلالية القضاة وزيادة مرتباتهم واتخاذ تدابير لمنع تعرضهم للتأثير والضغط غير المشروعين؛ ومراجعة نظام اختيار القضاة وتعيينهم، والتركيز على نزاهة المرشحين وقدرتهم العملية ومعرفتهم بحقوق الإنسان^(٥٨).

٢٦- وأبرزت مؤسسة دونيتسكي التذكارية أن نظام المراقبة العامة للمؤسسات العقابية يحتاج إلى تعديل جذري؛ ويشمل هذا الأمر تعديل الأنظمة المتعلقة بلجان الإشراف والمعايير ذات الصلة في قانون العقوبات والقانون "المتعلق بالمراقبة المدنية الديمقراطية للمؤسسة العسكرية ووكالات الدولة لإنفاذ القوانين"^(٥٩). وحسب ما ذكرته مؤسسة دونيتسكي التذكارية، تدل الجهود الرامية إلى تفادي التحقيقات المستقلة على وجود مساع للسيطرة الصارمة على المعلومات التي تتسرب وتعكس بشكل موضوعي حالة النظام والاتجاهات الحالية^(٦٠). ولاحظت مجموعة خاركيف لحقوق الإنسان أن احتجاجات السجناء أضحت أكثر شيوعاً، غير أن نتائج التحقيقات في هذه الحوادث لم يُكشَف عنها^(٦١).

٢٧- وأفادت مجموعة خاركيف لحقوق الإنسان أن الادعاءات المتعلقة بممارسة موظفي الدولة للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة لا تفضي عادةً إلى إجراء تحقيقات فعالة. ويكاد القضاء ووكلاء النيابة والمحققون الذين تعرض عليهم هيئات إنفاذ القوانين المحتجزين لا يأهون بشكاواهم الرسمية بشأن تعرضهم للتعذيب، ناهيك عن أنهم لا يبادرون إلى استجلاء الملابس. وتظل حالات إدانة موظفي الدولة المسؤولين عن إنفاذ القوانين لممارستهم

التعذيب نادرة. وأضافت مجموعة خاركيف أن العقوبات التي تحكم بها المحاكم في حالة الإدانة لا توازي خطورة الجريمة وأن الموظفين المدانين كثيراً ما تصدر عليهم أحكام مشروطة^(٦٢). ويستحيل أيضاً في أحيان كثيرة جداً الحصول على الوثائق من المؤسسات الطبية في الحالات التي يُفحص فيها الضحايا أو يعالجون. وأضافت مجموعة خاركيف أن مكتب المدعي العام لا يبذل أي جهد لتوفير الأمن لمن يشتكون من ممارسة التعذيب^(٦٣). وفيما يتعلق بسياسات تعيين الموظفين في إدارة إنفاذ الأحكام، أكدت مؤسسة دونيتسكي التذكارية أن حالات الفساد المتعددة إلى حد ما، وكون رد الفعل إزاءها يكاد يكون معدوماً، وعدم وجود موقف معلن بوضوح من جانب قادة الإدارة هي أمور تدل على وجود مشاكل خطيرة فيما يتعلق بتعيين موظفيها^(٦٤).

٢٨- وأشارت منظمة العفو الدولية إلى أن الإفلات من العقاب - كنتيجة لعدم إجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة وفعالة في ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة والملاحقة القضائية للمعتدين من موظفي إنفاذ القوانين - متجذر جزئياً في دور مؤسسة المدعي العام. فهي، بحكم طبيعتها، ليست مستقلة ولا محايدة. وبالإضافة إلى ذلك، كثيراً ما تكون لوكلاء النيابة، من خلال عملهم في مجال التحقيقات الجنائية، علاقات شخصية وثيقة جداً مع أفراد الشرطة، وقد يترددون بالتالي في متابعة الشكاوى^(٦٥). ويلاقي الضحايا صعوبة في إيداع الشكاوى لدى وكلاء النيابة وفي إجراء تحقيقات فورية ومستقلة ومحايدة في شكاواهم^(٦٦). ولاحظت منظمة العفو الدولية أن أوكرانيا التزمت، عندما قدمت طلب الانضمام إلى مجلس أوروبا في عام ١٩٩٥، بتعديل دور مكتب المدعي العام ومهامه لجعلها مطابقة لمعايير مجلس أوروبا؛ ولاحظت أن أوكرانيا لم تف بعد بهذا الالتزام^(٦٧).

٢٩- وأبرزت مجموعة خاركيف لحقوق الإنسان أن ممارسة اعتماد اعترافات لم يُدل بها طواعية في الإجراءات الجنائية لا تزال واسعة الانتشار. ولا وجود في الإجراءات الجنائية حتى يومنا هذا لأي معايير متطورة لتحديد ما إذا كان اعتراف ما قد صدر طواعية أم لا. وحسب ما قالته مجموعة خاركيف لحقوق الإنسان، لا يتضمن القانون أحكاماً واضحة بما فيه الكفاية تكفل ألا يُحتج بأي أقوال يُدلى بها تحت التعذيب كدليل في أي إجراءات، حسب ما تقتضيه اتفاقية مناهضة التعذيب^(٦٨).

٣٠- وذكرت منظمة العفو الدولية أن المشتبه بهم والمحتجزين كثيراً ما لا يُعلمون بحقوقهم في توكيل محام أو الاستعانة بمحام أثناء الاستجواب. وذكرت المنظمة أن الحق في المساعدة القضائية مبين في القانون الأوكراني، ولكنها أعربت عن قلقها من أن القانون لا يوضح بما فيه الكفاية الحالات التي ينبغي فيها منح الشخص حق الاتصال بمحام. ويسرد قانون الإجراءات الجنائية الظروف الاستثنائية التي يلزم فيها وجود محام مثل الحالات التي يتعلق فيها الأمر بقاصرين ومحتجزين معوقين، ولكن وجود محام في الحالات الأخرى لا يلزم إلا عندما يطلب المحتجز ذلك. وحسب ما أوردته منظمة العفو الدولية، لا يُعلم كثير من المحتجزين بحقوقهم على النحو المطلوب^(٦٩). وأشارت المنظمة إلى أنه ينبغي أن يوجد دائماً محام أثناء استجوابات الشرطة ما لم يتنازل المحتجز عن حقه في الاستعانة بمحام. وينبغي تسجيل جميع الاستجوابات بدقة، ومن المحبذ أن يجري ذلك باستخدام معدات تسجيل بصرية/صوتية. كما أبرزت منظمة العفو الدولية ضرورة أن يتمكن ضحايا التعذيب من الانتصاف والحصول على ما يكفي لجبر ضررهم، بما في ذلك التعويض والوسائل الكفيلة برد الاعتبار والحماية على أكمل وجه من أعمال الانتقام^(٧٠).

٤- الحق في حرمة الحياة الشخصية وفي الزواج والحياة الأسرية

٣١- أشار مركز ناش مير (علمنا) للمثليين والمثليات إلى أنه لا يوجد أي اعتراف رسمي بحالات زواج ذوي نفس الجنس في أوكرانيا. وبالتالي، فإن الشركاء في الحياة من المثليين والمثليات محرومون من الإمكانيات والامتيازات التي تتمتع بها الأسر المؤلفة من أزواج مختلفي الجنس، مثل إرث الممتلكات والوصاية على الأطفال وعدم الشهادة ضد قريب في الإجراءات الجنائية^(٧١). وأوصى المركز بإضفاء الصبغة القانونية على علاقات الزواج المدني بين ذوي الميول الجنسية المثلية وبمنح أسر المثليين والمثليات حقوقاً اجتماعية واقتصادية أسوة بالأزواج من ذوي الجنس المغاير^(٧٢). وحسب ما ذكرته منظمة رصد حقوق الإنسان، كثيراً ما ينتهك العاملون في المجال الصحي حرمة خصوصيات المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بإفشاءهم معلومات سرية عن حالتهم^(٧٣).

٥- حرية الدين أو المعتقد، والتعبير، وتشكيل الجمعيات والتجمع السلمي

٣٢- أفادت منظمة رصد حقوق الإنسان أن الصحفيين ومؤسسات وسائط الإعلام يعملون بحرية وبمناى عن التدخل المباشر للحكومة، ولكن التهديدات الموجهة إلى الصحفيين الذين ينتقدون المسؤولين الحكوميين وغيرهم من الشخصيات البارزة والاعتداءات البدنية عليهم لا تزال تطرح مشكلة^(٧٤). ولاحظت مفوضة البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان أن ٣٩ صحفياً توفوا منذ استقلال أوكرانيا بسبب أنشطتهم المهنية والعامّة^(٧٥). ولاحظ ممثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لحرية وسائط الإعلام أن ملبسات مقتل الصحفي جورجي غونغادزي لم تعرف بعد^(٧٦) وأبرزت منظمة رصد حقوق الإنسان أن نشطاء حرية وسائط الإعلام يشعرون بالأسى لأنه لم توجه بعد أي تهم لكبار المسؤولين الحكوميين السابقين المتورطين في تدبير حادثة قتل غونغادزي^(٧٧).

٣٣- ولاحظ ممثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لحرية وسائط الإعلام أن التعددية السياسية، وإن كانت توجد بصفة عامة في وسائط الإعلام في أوكرانيا، تبلغ أدنى الدرجات من التطور على ما يبدو في وسائط البث الإذاعي، وبخاصة في التلفزيون. ورغم أن البث التلفزيوني الخاص يوجد على الصعيد الوطني والمحلي، فإن موقف الحكومة مهيمن في أكثر القنوات شعبية وهي التي تغطي أيضاً أوسع مساحة. ولاحظ كذلك أن عدة دواعٍ للشعور بالقلق البالغ لا تزال قائمة في الميدان القانوني، وبخاصة فيما يتعلق بالقانون المدني الجديد^(٧٨). وأفادت مفوضة البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان أن نزعة احتكار القلة لسوق وسائط الإعلام وإرشاء الصحفيين مشكلان ما فتئا يستفحلان^(٧٩).

٣٤- وفيما يتعلق بحرية تكوين الجمعيات، أشار اتحاد هلسينكي الأوكراني لحقوق الإنسان إلى أن التشريع الحالي المتعلق بالرابطات، والذي أُقرّ أساساً في مطلع التسعينات، قد فشل في تلبية الاحتياجات الراهنة للمجتمع المدني. ولا تمثل أحكام عديدة من هذا التشريع للمادة ١١ من الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية والمادة ٢٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وذكر اتحاد هلسينكي الأوكراني لحقوق الإنسان، كمشاكل رئيسية، العراقيل التي تُواجه لدى تسجيل الرابطات وكذلك الحصول على صفة الهيئة التي لا تستهدف الربح وما يتصل بذلك من امتيازات ضريبية، وأشار إلى أن القانون لا يسمح بإمكانية تسجيل بعض الأنواع من المنظمات^(٨٠).

٣٥- وفيما يتعلق بحرية الدين، لاحظت هيئة حقوق الإنسان بلا حدود أن النزاع بين الطوائف الدينية ينشأ عن التنافس من أجل التحكم في توزيع الدولة لممتلكات الكنيسة التي صودرت سابقاً. ومما يؤجج هذا النزاع التنافس من أجل التحكم في محتوى وطريقة التعليم الديني في مدارس الدولة. ودعت الهيئة الدولة إلى وضع قواعد واضحة لتوزيع الممتلكات التي صودرت سابقاً. كما أوصتها بالأخذ بمول هي التعليم الديني بل أن يُموَّل بتبرعات من رعية الكنيسة وبأن يتبع المنهج الدراسي المتعلق بالدين في مدارس الدولة مبادئ توليدو التوجيهية لتدريس الأديان والمعتقدات في المدارس العامة، الصادرة عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا^(٨١).

٦- الحق في الضمان الاجتماعي وفي التمتع بمستوى معيشي لائق

٣٦- تعتبر مفوضة البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان أن الفقر هو أحد العوامل الرئيسية لانتهاكات حقوق الإنسان في أوكرانيا. وقالت إن الارتفاع الذي حصل مؤخراً في مستوى دخل الأسر المعيشية لم يؤد إلى انخفاض في نسبة الفقراء في أوكرانيا. فقد بلغ مستوى الفقر ٢٦,٤ في المائة في عام ٢٠٠٠ و ٢٨,١ في المائة في عام ٢٠٠٦. وحسب ما ذكرته مفوضة البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان، تتمثل عوامل الفقر الرئيسية في أوكرانيا في تدني المعايير والضمانات الاجتماعية، والأجور غير المدفوعة، والبطالة والتضخم^(٨٢).

٣٧- وفيما يتعلق بالحق في الصحة، أفادت منظمة رصد حقوق الإنسان أن جائحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في أوكرانيا لا تزال تتفاقم، ورغم أن أوكرانيا اتخذت بعض الخطوات الإيجابية لمكافحةها، ولا سيما في مجال الإصلاح التشريعي وإصلاح السياسات، فإنه يتعين عليها القيام بالمزيد للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان التي تؤدي إلى استفحال هذه الجائحة^(٨٣). كما أعربت مفوضة البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان عما يساورها من مشاعر قلق بالغ إزاء تفاقم هذا الوباء. إذ تُسجَّل في أوكرانيا أعلى مؤشرات الإصابة به في أوروبا. واستشهدت المفوضة ببيانات رسمية تشير إلى أنه سُجِّل ١٢٠ ٠٠٠ مصاب بهذا المرض في أوكرانيا. وأبرزت أن العدد الحقيقي للمصابين، حسب تقديرات العاملين في المجال الطبي، يصل إلى ٣٨٠ ٠٠٠ شخص^(٨٤). وأشارت منظمة رصد حقوق الإنسان إلى اتخاذ خطوة إيجابية تمثلت في رفع القيود على استيراد الميثادون في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وقالت إن التجربة الدولية أثبتت أن العلاج المدعم بالدواء الذي يشكل الميثادون أساسه هو عنصر أساسي في منع انتقال الفيروس. غير أن منظمة رصد حقوق الإنسان أفادت أن الشرطة تتدخل بانتظام في عملية إيصال المعلومات والخدمات المتعلقة بالوقاية من الفيروس، بما في ذلك استفادة متعاطي المخدرات من الخدمات القانونية لتغيير المحاقن^(٨٥).

٣٨- ولاحظت منظمة رصد حقوق الإنسان أن أوكرانيا تطبق عقوبات جنائية قاسية فيما يتعلق بجيازة كميات ضئيلة جداً من المخدرات. ورغم أن معدلات الجريمة تشهد تناقصاً سريعاً في أوكرانيا، فإن مستوى سجن متعاطي المخدرات لا يزال مرتفعاً. فما لا يقل عن ٢٠ في المائة من المحتجزين يقعون في السجون بتهم لها صلة بالمخدرات. وحسب ما أوردته منظمة رصد حقوق الإنسان، فإن خطر التوقيف يسرّع وتيرة ارتفاع معدلات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية بإبعاده أشد الفئات قابلية للإصابة به عن خدمات الوقاية منه^(٨٦).

٣٩- وذكرت مفوضة البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان أن الحالة فيما يتعلق بالإصابة بداء السل حرجة. فقد تضاعف معدل المصابين به خلال السنوات الـ ١٥ الأخيرة ٢,٦ مرات وتضاعف معدل الوفيات الناجمة عنه ٢,٩ مرات. وبلغ العدد الإجمالي للمصابين بجميع أشكال السل المسجلين في السجلات ٨٥٠ ٥١٤ شخصاً^(٨٧).

٧- المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء

٤٠- أبرزت منظمة رصد حقوق الإنسان أن أوكرانيا، رغم الإصلاحات المتعددة التي قامت بها في السنوات الأخيرة، لا تزال تفتقر إلى سياسة واضحة في مجال الهجرة أو دائرة موحدة وكفؤة لشؤون الهجرة. ولا تزال ظروف احتجاز المهاجرين سيئة في معظم المرافق، وهم يُحرَمون بصفة اعتيادية من حقوقهم الأساسية في الاستعانة بمحامٍ وفي إخبار طرف ثالث باحتجازهم وفي إعلامهم بحقوقهم^(٨٨). وقد أعربت منظمة العفو الدولية عن قلقها لعدم مراعاة السلطات الأوكرانية لمبدأ عدم الإعادة القسرية ولعدم توفيرها إجراءات شاملة وعادلة لاتخاذ القرارات بشأن منح صفة اللاجئ^(٨٩). وحسب ما ذكرته منظمة رصد حقوق الإنسان، يبقى كثير من المهاجرين، ولا سيما الشيشانيون، معرضين لخطر إعادتهم إلى بلدان قد يتعرضون فيها للتعذيب أو سوء المعاملة^(٩٠). وأفادت منظمة العفو الدولية أن ١٠ من طالبي اللجوء من بلد ثالث، كانوا يطلبون الحماية الدولية في أوكرانيا، أعيدوا بالقوة في شباط/فبراير ٢٠٠٦ إلى ذلك البلد الثالث، الذي أصدر مذكرات لتسليم طالبي اللجوء. وأكدت منظمة العفو الدولية أنها تلقت تقارير مفادها أن بعض طالبي اللجوء المعادين قسراً تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة لدى عودتهم إلى ذلك البلد الثالث^(٩١). وأوصت المنظمة الحكومة بأن تتقيد بما يقع عليها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان واللاجئين من التزامات بعدم إرسال الأفراد إلى بلدان يواجهون فيها خطراً حقيقياً يتمثل في تعرضهم لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، وبأن تحرص على أن يدرك جميع المسؤولين عن إنفاذ القوانين مبدأ عدم الإعادة القسرية إدراكاً تاماً وأن يتمسكوا به^(٩٢).

٤١- وأشارت منظمة رصد حقوق الإنسان إلى أن العديد من طالبي اللجوء المحتاجين إلى الحماية يُحرَمون من صفة اللاجئ لدواعٍ إجرائية أو لأن مسؤولي الهجرة لا يقدرّون الأوضاع السائدة في البلد الأصلي^(٩٣). وحسب ما أوردته مجموعة حاركي حقوق الإنسان، يوضع هؤلاء الأشخاص عادةً رهن الاحتجاز ويُقطع اتصالحهم بالعالم الخارجي. وبما أن هؤلاء الأشخاص هم من الأجانب بطبيعة الحال، فإن فرص حصولهم على المعونة المشروطة محدودة جداً. ولا ينص القانون على ضرورة وجود محامٍ في حالات من هذا القبيل^(٩٤). وأوصى مفوض حقوق الإنسان بمجلس أوروبا الحكومة، ضمن جملة أمور، بأن تسن قوانين محددة بشأن طالبي اللجوء؛ وبأن تكفل تمثيل موظفي المنظمات غير الحكومية القانوني للاجئين؛ وبأن تلجأ إلى الاحتجاز إلاّ كآخر حل؛ وبأن تضع حداً للأوضاع غير المقبولة لطالبي لجوء يجدون أنفسهم، بعد بعض الوقت، في حالة إهمال قانوني ويحتفظ بهم رهن الاحتجاز فترة غير محددة^(٩٥).

٤٢- وأكدت مفوضة البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان أن ما بين خمسة وسبعة ملايين مواطن أوكراني (يشمل ذلك العمال الموسميّين) يسافرون سنوياً إلى الخارج للعمل، بصفة مؤقتة أو دائمة. وكما يثبت رصد ادعاءات تلقتها المفوضة، فإن مشكلة مراعاة حقوق العمال الأوكرانيين المهاجرين إلى الخارج وحمايتهم تفرض نفسها بحدة^(٩٦).

٨- الأقليات والشعوب الأصلية

٤٣- أشارت منظمة الأمم والشعوب غير الممتلثة إلى أن تثار القرم يعيشون أساساً في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي في أوكرانيا ويشكلون ١٢ في المائة من السكان في القرم. وبينما لاحظت المنظمة الخطوات الإيجابية التي اتخذتها الحكومة لتيسير حصول تثار القرم على الجنسية الأوكرانية وإنشاء مشاريع لإدماجهم، فقد رأت أنهم لا يزالون يتعرضون للتمييز، وبخاصة فيما يتعلق بقضايا التمثيل والاعتراف بالهوية والحقوق في الأرض. وأشارت إلى أن تثار القرم الذين طالبوا مؤخراً بحقوقهم في الأرض قد تعرضوا للقمع من طرف الشرطة في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي. ولذلك، فقد حثت المنظمة جميع الأطراف المعنية على معالجة مسألة حقوق تثار القرم في الأرض معالجة وافية، وذلك بتوزيع الأراضي أو بالتعويض المناسب عن فقدانها، ودعت إلى وقف قمع الشرطة للاحتجاجات^(٩٧). وأوصى مفوض حقوق الإنسان بمجلس أوروبا أوكرانيا بأن تعتمد تشريعات تتيح الإدماج الاجتماعي لتثار القرم؛ وبأن تكفل مشاركتهم في الحياة العامة؛ وبأن تيسر مشاركتهم في عملية خصخصة الأراضي^(٩٨).

ثالثاً - الإنجازات، وأفضل الممارسات، والتحديات، والمعوقات

٤٤- أقرت مجموعة خاركيف لحقوق الإنسان بأن الحكومة والنظام القضائي قد بدءا يدركان حجم مشكلة التعذيب ويبديان الإرادة السياسية للقضاء على الممارسات الخاطئة. ومن العلامات الواعدة التي تدل على التقدم المحرز حتى الآن ما يتمثل في تصديق أوكرانيا على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب في عام ٢٠٠٦^(٩٩).

٤٥- وبالمثل، أحاطت منظمة العفو الدولية علماً باتخاذ وزارة الداخلية بعض الخطوات الإيجابية خلال السنتين الأخيرتين لمكافحة التعذيب وسوء المعاملة. وخلال عام ٢٠٠٥، أنشأت الوزارة نظاماً يقوم على تشكيل أفرقة متنقلة لرصد أماكن الاحتجاز الخاضعة لمراقبتها، بمشاركة الجامعة الوطنية التابعة لها ومجموعات محلية لحقوق الإنسان. كما اتخذت الوزارة خطوات لزيادة اعتماد تدابير الكفالة بغية تخفيف الاكتظاظ في مراكز الحبس الاحتياطي. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وافقت اللجنة الوطنية لتعزيز الديمقراطية وسيادة القانون على مشروع تصور لإصلاح نظام العدالة الجنائية يقترح تغييرات بعيدة المدى ترمي إلى إضفاء الطابع الإنساني على التشريعات الجنائية وإعادة هيكلة النظام برمته على أساس حقوق الإنسان^(١٠٠).

رابعاً - الأولويات والمبادرات والالتزامات الوطنية الرئيسية

لا ينطبق

خامساً - بناء القدرات والمساعدة التقنية

لا ينطبق

Note

¹ The stakeholders listed below have contributed information for this summary; the full texts of all original submissions are available at: www.ohchr.org. (One asterisk denotes a non-governmental organization in consultative status with the Economic and Social Council.)

Civil Society

AI	Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom)*
DM	Donetsky Memorial, UPR submission, February 2008, Donetsk (Ukraine)
HRWF	Human Rights Without Frontiers, UPR submission, February 2008, Brussels (Belgium)
HRW	Human Rights Watch, UPR submission, February 2008, New York, NY (USA)*
KHRG	Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine)
NMGLC	Nash Mir (Our World) Gay and Lesbian Center, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine)
UHHRU	Ukrainian Helsinki Human Rights Union, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine)
UNPO	Unrepresented Nations and Peoples Organization, UPR submission, February 2008, The Hague (Netherlands)

National Human Rights Institution

UPCHR	Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine)
-------	---

Regional intergovernmental organizations

CoE	Council of Europe, UPR submission, February 2008, consisting of <ul style="list-style-type: none">- Advisory Committee on the Framework Convention for the Protection of National Minorities, Opinion on Ukraine, adopted on 1 March 2002, ACFC/INF/OP/I(2003)007- Report of Mr Alvaro Gil-Robles, Commissioner for Human Rights, on his visit to Ukraine, 10 – 17 December 2006, CommDH(2007)15- Committee of Ministers, Resolution ResCMN(2003)5 adopted on the implementation of the Framework Convention for the Protection of National Minorities by Ukraine, 5 February 2003- Report to the Ukrainian Government on the visit to Ukraine carried out by the European Committee for the Prevention of Torture and Inhuman or Degrading Treatment or Punishment (CPT), 9 – 21 October 2005, CPT/Inf (2007) 22- Response of the Ukrainian Government to the report of the European Committee for the Prevention of Torture and Inhuman or Degrading Treatment or Punishment (CPT) on its visit to Ukraine, 9-21 October 2005, CPT/Inf (2007) 23- Letter from the Government of Ukraine to the Secretary General, 21 February 2006- Letter from the Government of Ukraine to the Secretary General, 7 April 2006- Table of pending cases against Ukraine- European Social Charter fact sheet
-----	--

OSCE RFOM Office of the Organization for Security and Co-operation in Europe Representative on
Freedom of the Media, UPR submission, February 2008

- ² Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.2.
- ³ Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.5.
- ⁴ Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.4.
- ⁵ Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.1.
- ⁶ Ukrainian Helsinki Human Rights Union, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.1.
- ⁷ Donetsk Memorial, UPR submission, February 2008, Donetsk (Ukraine), p.2.
- ⁸ Ukrainian Helsinki Human Rights Union, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.1.
- ⁹ Donetsk Memorial, UPR submission, February 2008, Donetsk (Ukraine), p.2.
- ¹⁰ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.2. See also Ukrainian Helsinki Human Rights Union, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.1.
- ¹¹ Ukrainian Helsinki Human Rights Union, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.1.
- ¹² Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.1-2.
- ¹³ Ukrainian Helsinki Human Rights Union, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.5.
- ¹⁴ Ukrainian Helsinki Human Rights Union, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.5.
- ¹⁵ Human Rights Watch, UPR submission, February 2008, New York, NY (USA), p.4.
- ¹⁶ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.4.
- ¹⁷ Ukrainian Helsinki Human Rights Union, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.5.
- ¹⁸ CoE, Report by the Commissioner for Human Rights, Mr Thomas Hammarberg, on his visit to Ukraine, 10 – 17 December 2006, UPR submission, February 2008, p.22.
- ¹⁹ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.5.
- ²⁰ CoE, Report by the Commissioner for Human Rights, Mr Thomas Hammarberg, on his visit to Ukraine, 10 – 17 December 2006, UPR submission, February 2008, p.53.
- ²¹ Human Rights Watch, UPR submission, February 2008, New York, NY (USA), p.2.
- ²² Human Rights Watch, UPR submission, February 2008, New York, NY (USA), p.2-3.
- ²³ Ukrainian Helsinki Human Rights Union, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.5.
- ²⁴ CoE, Report by the Commissioner for Human Rights, Mr Thomas Hammarberg, on his visit to Ukraine, 10 – 17 December 2006, UPR submission, February 2008, p.52.
- ²⁵ Nash Mir (Our World) Gay and Lesbian Center, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.67.
- ²⁶ Nash Mir (Our World) Gay and Lesbian Center, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.82-83.
- ²⁷ CoE, Report by the Commissioner for Human Rights, Mr Thomas Hammarberg, on his visit to Ukraine, 10 – 17 December 2006, UPR submission, February 2008, p.54.
- ²⁸ Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine), p.1-2.
- ²⁹ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.2.

- ³⁰ CoE, Report to the Ukrainian Government on the visit to Ukraine carried out by the European Committee for the Prevention of Torture and Inhuman or Degrading Treatment or Punishment (CPT), 9 – 21 October 2005, UPR submission, February 2008, para.15.
- ³¹ CoE, Response of the Ukrainian Government to the report of the European Committee for the Prevention of Torture and Inhuman or Degrading Treatment or Punishment (CPT) on its visit to Ukraine, 9-21 October 2005, UPR submission, February 2008, p.4.
- ³² Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine), p.1.
- ³³ Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.4.
- ³⁴ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.5.
- ³⁵ CoE, Report to the Ukrainian Government on the visit to Ukraine carried out by the European Committee for the Prevention of Torture and Inhuman or Degrading Treatment or Punishment (CPT), 9 – 21 October 2005, UPR submission, February 2008, para.20.
- ³⁶ CoE, Response of the Ukrainian Government to the report of the European Committee for the Prevention of Torture and Inhuman or Degrading Treatment or Punishment (CPT) on its visit to Ukraine, 9-21 October 2005, UPR submission, February 2008, p.4.
- ³⁷ CoE, Report by the Commissioner for Human Rights, Mr Thomas Hammarberg, on his visit to Ukraine, 10 – 17 December 2006, UPR submission, February 2008, p.52.
- ³⁸ Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine), p.3.
- ³⁹ Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine), p.4-5. See also Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.1.
- ⁴⁰ Donetsk Memorial, UPR submission, February 2008, Donetsk (Ukraine), p.3.
- ⁴¹ Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine), p.5.
- ⁴² Donetsk Memorial, UPR submission, February 2008, Donetsk (Ukraine), p.3. See also Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine), p.5.
- ⁴³ Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine), p.5.
- ⁴⁴ Donetsk Memorial, UPR submission, February 2008, Donetsk (Ukraine), p.1.
- ⁴⁵ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.3-4.
- ⁴⁶ CoE, Report by the Commissioner for Human Rights, Mr Thomas Hammarberg, on his visit to Ukraine, 10 – 17 December 2006, UPR submission, February 2008, p.52.
- ⁴⁷ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.4.
- ⁴⁸ CoE, Report by the Commissioner for Human Rights, Mr Thomas Hammarberg, on his visit to Ukraine, 10 – 17 December 2006, UPR submission, February 2008, p.54.
- ⁴⁹ Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine), p.3.
- ⁵⁰ Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.3.
- ⁵¹ CoE, Report by the Commissioner for Human Rights, Mr Thomas Hammarberg, on his visit to Ukraine, 10 – 17 December 2006, UPR submission, February 2008, p.54.
- ⁵² Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.3.
- ⁵³ Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.4-5.
- ⁵⁴ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.1.
- ⁵⁵ Ukrainian Helsinki Human Rights Union, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.2.
- ⁵⁶ Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.4.

- ⁵⁷ Ukrainian Helsinki Human Rights Union, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.2-3.
- ⁵⁸ CoE, Report by the Commissioner for Human Rights, Mr Thomas Hammarberg, on his visit to Ukraine, 10 – 17 December 2006, UPR submission, February 2008, p.51.
- ⁵⁹ Donetsk Memorial, UPR submission, February 2008, Donetsk (Ukraine), p.2.
- ⁶⁰ Donetsk Memorial, UPR submission, February 2008, Donetsk (Ukraine), p.3.
- ⁶¹ Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine) Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine), p.5.
- ⁶² Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine), p.2.
- ⁶³ Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine), p.2.
- ⁶⁴ Donetsk Memorial, UPR submission, February 2008, Donetsk (Ukraine), p.2.
- ⁶⁵ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.1. See also Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine), p.2.
- ⁶⁶ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.3.
- ⁶⁷ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.1.
- ⁶⁸ Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine), p.3.
- ⁶⁹ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.2.
- ⁷⁰ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.5.
- ⁷¹ Nash Mir (Our World) Gay and Lesbian Center, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.81.
- ⁷² Nash Mir (Our World) Gay and Lesbian Center, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.73.
- ⁷³ Human Rights Watch, UPR submission, February 2008, New York, NY (USA), p.2.
- ⁷⁴ Human Rights Watch, UPR submission, February 2008, New York, NY (USA), p.3.
- ⁷⁵ Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.5. See also Human Rights Watch, UPR submission, February 2008, New York, NY (USA), p.3.
- ⁷⁶ Office of the Organization for Security and Co-operation in Europe Representative on Freedom of the Media, UPR submission, February 2008, p.1. See also Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.4; Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.5; CoE, Report by the Commissioner for Human Rights, Mr Thomas Hammarberg, on his visit to Ukraine, 10 – 17 December 2006, UPR submission, February 2008, p.53.
- ⁷⁷ Human Rights Watch, UPR submission, February 2008, New York, NY (USA), p.3.
- ⁷⁸ Office of the Organization for Security and Co-operation in Europe Representative on Freedom of the Media, UPR submission, February 2008, p.1.
- ⁷⁹ Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.5.
- ⁸⁰ Ukrainian Helsinki Human Rights Union, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.3-4.
- ⁸¹ Human Rights Without Frontiers, UPR submission, February 2008, Brussels (Belgium), p.1. See also CoE, Report by the Commissioner for Human Rights, Mr Thomas Hammarberg, on his visit to Ukraine, 10 – 17 December 2006, UPR submission, February 2008, p.53.
- ⁸² Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.2.
- ⁸³ Human Rights Watch, UPR submission, February 2008, New York, NY (USA), p.1.
- ⁸⁴ Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.3-4.
- ⁸⁵ Human Rights Watch, UPR submission, February 2008, New York, NY (USA), p.2.

- ⁸⁶ Human Rights Watch, UPR submission, February 2008, New York, NY (USA), p.3.
- ⁸⁷ Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.4.
- ⁸⁸ Human Rights Watch, UPR submission, February 2008, New York, NY (USA), p.3.
- ⁸⁹ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.2.
- ⁹⁰ Human Rights Watch, UPR submission, February 2008, New York, NY (USA), p.3-4.
- ⁹¹ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.2.
- ⁹² Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.4-5.
- ⁹³ Human Rights Watch, UPR submission, February 2008, New York, NY (USA), p.3.
- ⁹⁴ Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine), p.3.
- ⁹⁵ CoE, Report by the Commissioner for Human Rights, Mr Thomas Hammarberg, on his visit to Ukraine, 10 – 17 December 2006, UPR submission, February 2008, p.53.
- ⁹⁶ Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights, UPR submission, February 2008, Kiev (Ukraine), p.2-3.
- ⁹⁷ Unrepresented Nations and Peoples Organization, UPR submission, February 2008, The Hague (Netherlands), p.1.
- ⁹⁸ CoE, Report by the Commissioner for Human Rights, Mr Thomas Hammarberg, on his visit to Ukraine, 10 – 17 December 2006, UPR submission, February 2008, p.53.
- ⁹⁹ Kharkiv Human Rights Group, UPR submission, February 2008, Kharkiv (Ukraine), p.1.
- ¹⁰⁰ Amnesty International, UPR submission, February 2008, London (United Kingdom), p.4.

- - - - -